

Distr.: General  
25 January 2001  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون



### الوثائق الرسمية

#### اللجنة الخامسة

#### محضر موجز للجلسة الحادية والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد روزنتال ..... (غواتيمالا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

#### المحتويات

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة  
الداخلية (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

مسائل أخرى

تنظيم العمل

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء  
الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section,  
room DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠.

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع) (A/55/436، A/55/469؛ و A/C.5/55/23)

السلام مبالغ كبيرة من أموال الشراء غير أن ذلك لم يتم على الوجه الصحيح في مجالات كثيرة مما كلف المنظمة ١,٢ مليون دولار أكثر مما يلزم. وقال إن وفد بلده يود أن يعرف سبب عدم إمكانية الاستفادة من الإصلاح الجدير بالثناء الذي تم في مجال يتعلق بالمشتريات، كما يود معرفة الإجراءات المتخذة من أجل العودة إلى تنفيذ المشروع.

٤ - وزاد على ذلك قوله إن أنشطة المساعدة الإنسانية في الميدان معرضة فيما يبدو لسوء الإدارة وعدم الامتثال. وعلى سبيل المثال عثر مراجعو الحسابات في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين على أمثلة عديدة من النفقات والمشاريع الميدانية غير المدعومة بوثائق وأنه لم يتم استعراضها وإتهاؤها على الوجه الصحيح. وطلب معرفة التغييرات التي نفذت من أجل إنهاء المشاريع غير الناجحة واسترداد الأموال غير المنفقة.

٥ - وذكر أن قدرا متزايدا من المسؤولية أنيط بمكتب برنامج العراق عن الإشراف على تنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء وسائر الأنشطة الإنسانية. غير أنه أعرب عن قلق وفد بلده إزاء ضعف الممارسات التعاقدية وتنفيذ المشاريع مما أدى إلى تكاليف إضافية تقدر بملايين الدولارات، وطلب تزويده بما استجد من معلومات عن التحسينات الإدارية.

٦ - وأضاف قائلاً إنه ورد ذكر عيوب إدارية مختلفة فيما يتعلق بأنشطة مفوضية حقوق الإنسان وقال إنه قد يكون من المفيد الاطلاع على ما تم عمله من أجل تعزيز الإدارة والتقليل من حالات التأخير في العمليات الحيوية.

٧ - وزاد على ذلك قوله إن التقرير كشف أن نظام الحضور والإجازات غير طبع ومكلف وغير فعال، وأعرب عن خيبة أمله لاحتمال عدم تحقيق تنفيذ نظام المعلومات الإدارية المتكامل بالكفاءة المرجوة في هذا المجال. وأعرب عن

١ - السيد هيس (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/55/436) يبرهن عن الطابع الشامل لعمله داخل الأمم المتحدة ويؤكد من جديد مبرر تجديده ولايته. وذكر أن إنشاء المكتب كان من أهم التدابير الإصلاحية التي اتخذتها الجمعية العامة في السنوات الأخيرة ولا يزال المكتب يؤثر تأثيراً إيجابياً على المنظمة في مجالات أداء البرامج والمساءلة والتوفير والكفاءة.

٢ - وتابع قائلاً إن من أهم مؤشرات نجاح مكتب خدمات الرقابة الداخلية معدل تنفيذ المكاتب ومديري البرامج لتوصياته والذي بلغ ٧٣ في المائة. ونظراً لأن المكتب لديه الخبرة في مجال التخطيط وإجراء أنواع مختلفة عديدة من التقييم، ينبغي أن يواصل الاضطلاع بدوره الرئيسي في وضع منهجية التقييم الموحدة وتدريب الموظفين على استخدامها. ويجب أيضاً على مكتب خدمات الرقابة الداخلية عند إنجازها لولايته الصعبة أن يتأكد أن موارده متمشية واحتياجاته. ولذلك أعرب السيد هيس عن ارتياح وفد بلده للاهتمام الذي يحظى به هذا المجال. ثم قال إنه نظراً لأن الأنشطة الميدانية كثيراً ما تواجه مخاطر بسبب المشاكل الإدارية، فإنه يجب على مراجعي الحسابات والمحققين التابعين لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يتمكنوا من استعراضها بانتظام. وأعرب عن تأييد وفد بلده لضرورة تقديم المكتب للمجموعة الكاملة من خدمات الإشراف على الأنشطة الجديدة، فضلاً عن صناديق وبرامج الأمم المتحدة العديدة.

٣ - ولاحظ في حديثه عن الجوانب المحددة من التقرير أن تنفيذ المشروع العالمي لشراء المركبات وفر لبعثات حفظ

الأموال وانعدام النظم معلومات مفيدة أيضا. وينبغي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يستعرض في ضوء النتائج التي توصل إليها أي طلبات في المستقبل تتعلق بزيادة التمويل لهذه العمليات.

١٢ - وتابعت قائلة إن وفد بلدها يرى أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية ينبغي أن يقوم بدور في تنفيذ توصيات قمة الألفية وتقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام (A/55/305-S/2000/809)، لا سيما فيما يتعلق بتفويض السلطة على الموارد، المالية والبشرية، لمديري البرامج وذلك بسبب المشاكل التي يحتمل أن تنشأ عن اللامركزية هذه. وفيما يتعلق بالحاجة التي أعرب عنها مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى تخصيص المزيد من الموارد لمراجعة الحسابات والتحقيق، أوضحت أن المعايير نفسها التي طبقت على بقية الإدارات ينبغي أن تطبق في هذه الحالة.

١٣ - وأضافت قائلة إن وفد بلدها ينتظر الحصول على معلومات مستكملة بشأن نطاق ولاية مكتب خدمات الرقابة الداخلية المسندة إليه بموجب قرار الجمعية العامة ٢٤٤/٥٤ لتحسين آليات الإشراف في صناديق وبرامج الأمم المتحدة. وذكرت في خاتمة بيانهما أنه من الضروري وضع قواعد خاصة لتنظيم هذه الولاية بالإضافة إلى إطار عادي يحكم علاقة مكتب خدمات الرقابة الداخلية مع السلطات القضائية الوطنية.

١٤ - السيد **هميد الله** (بنغلاديش): قال إن المهمة الأساسية لمكتب خدمات الرقابة الداخلية هي مساعدة الأمين العام في مهامه الإدارية وفي إدارة مختلف إدارات ومنظمات منظومة الأمم المتحدة. وأوضح أن الهدف الأساسي لأنشطة المكتب هو التخفيف من حدة الأضرار غير أن تجميع أفضل الممارسات من شأنه أن يساعد في تكرار التحسينات في كامل أنحاء المنظومة.

رغبته في معرفة الكيفية التي تنوي الأمانة العامة أن تجعل بها هذا النظام أكثر كفاءة.

٨ - وفيما يتعلق بحالة الاختلاس الكبيرة المتعلقة بالسفر في بعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك التي ورد ذكرها أول مرة في التقرير السنوي السابق لمكتب خدمات الرقابة الداخلية قال إن الشخص المسؤول عن ذلك قد حكم عليه بالسجن. وأوضح أنه نظرا لأن سبب ارتكاب هذا الاختلاس يُعزى جزئيا إلى ضعف أدوات الرقابة الداخلية وضعف الإشراف فإنه يود معرفة ما تم فعله من أجل تصحيح هذه الأوضاع.

٩ - وذكر أخيرا أن ممارسات التبذير المبلغ عنها في مكتب النشر في جنيف مثيرة للجزع وطلب الحصول على معلومات كاملة عن الجهود الرامية إلى إعادة هيكلة الوحدة وتحميل مديريها المسؤولية عن ذلك.

١٠ - واقترح في خاتمة بيانه أن تحيط اللجنة علما مع التقدير بالتقرير المتعلق بالقواعد والإجراءات الواجبة التطبيق بخصوص وظائف التحقيق التي يؤديها مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/55/469) والذي تم تقديمه وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٤٤/٥٤.

١١ - السيدة **سيلوت** (كوبا): قالت إن التقرير السنوي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية الذي يتضمن نظرة عامة على أنشطته (A/55/436) مفيد للغاية. واستدركت قائلة إن وفد بلدها يرحب بمزيد من التفاصيل بشأن التوصيات والتغييرات المقترحة في الفقرة ٨. وأعربت أيضا عن ارتياحها لاسترداد التكاليف من خلال أنشطة المكتب. وذكرت أن الموضوع حساس وأنها تود الاستماع إلى المزيد من المناقشات بشأن استرداد التكاليف والوفورات. كما تود معرفة ما إذا كان هناك تأثير على الميزانية البرنامجية. ثم قالت إن المعلومات بشأن عمليات حفظ السلام التي تناول مسألة توجيه

١٥ - وفيما يتعلق بالتقرير بشأن تعزيز آليات الرقابة الداخلية في الصناديق والبرامج التشغيلية (A/C.5/55/23)، طلب السيد حميد الله الحصول على المزيد من المعلومات بشأن الكيفية التي تمت بها التحقيقات السرية المذكورة في الفقرة ٢. وقال إن وفد بلده ينظر بعين الإيجاب إلى القرار المشار إليه في الفقرة ٥، كما يود معرفة الكيفية التي يتم بها تنفيذه.

١٦ - السيد الأطرش (الجمهورية العربية الليبية): أشاد بمكتب خدمات الرقابة الداخلية للتقدم الذي أحرزه في تحسين الرقابة الداخلية، على النحو المبين في تقريره (A/55/436). وأعرب عن الاهتمام بوجه خاص بمعدلات تنفيذ التوصيات المتعلقة بعمليات مراجعة الحسابات (الربع الأول). وذكر أنه واضح أن من مصلحة منظومة الأمم المتحدة تنفيذ هذه التوصيات كاملة، غير أنه تساءل عما إذا كان من المتوقع اتخاذ تدابير إضافية في حالة عدم تنفيذها كاملة.

١٧ - وتابع قائلاً إن هيئات الرقابة الداخلية وخدمات مراجعة الحسابات داخل صناديق وبرايمج الأمم المتحدة تقوم بدور هام في مراقبة عمليات الاختلاس وسوء السلوك لا سيما في عمليات حفظ السلام. وقال في خاتمة بيانه إنه يود معرفة ما إذا كان المكتب قد خطط لاتخاذ تدابير وقائية - مثل التفتيشات الموقعية المفاجئة - لمكافحة هذا النوع من التجاوزات في الميدان.

١٨ - السيد نير (وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): رد على تعليقات ممثل الولايات المتحدة الأمريكية وقال إن مكتب خدمات الرقابة الداخلية تصله تقارير دورية تساعده على رصد التقدم المحرز في تنفيذ توصياته، غير أنه من غير الملائم بالنسبة له التعليق على المتابعة الفردية التي تقوم بها الإدارات لهذه التوصيات. وذكر أن مكتب خدمات

١٩ - وفيما يتعلق بالتعليقات التي أبدتها ممثلة كوبا، قال إنه يدرك أن قرار الجمعية العامة ٢٤٤/٥٤ مكمل من أوجه عدة القرار ٢١٨/٤٨ بآء. وذكر أنه يجري اتخاذ التدابير اللازمة لتحسين الرصد وأنها ستبلغ إلى الدول الأعضاء في الوقت المناسب. وفيما يتعلق بالفرق بين وفورات التكاليف واسترداد التكاليف قال إن المقصود باسترداد التكاليف الأموال التي "فقدت" بطريقة ما ثم استردت، بينما تتعلق وفورات التكاليف بالوفورات التي تتم نتيجة لتحسين الكفاءة الناشئ عن توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية بخفض التبذير أو تحسين الممارسات الإدارية. وفيما يتعلق بمتابعة قمة الألفية، قال إن المكتب شارك في تنفيذ تقرير الإبراهيمي (A/55/305-S/2000/809)، لا سيما في المجالات التي طلب فيها تفويض السلطة للميدان. وأوضح أنه لا يمكن تفويض السلطة إلا إذا كان هناك نظام رقابة يكفل منع التجاوزات. وفيما يتعلق بالموارد قال إن هناك مجالات، لا سيما فيما يتعلق بالتحقيقات، يستلزم عبء العمل فيها تخصيص موارد إضافية، وفي هذه الحالة يقدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية الطلبات اللازمة للحصول على مزيد من الموارد عن طريق القنوات العادية. وأعرب عن ارتياحه للنبأ الذي مفاده أن تقارير المكتب السنوية السابقة سوف تؤخذ في الاعتبار في المشاورات غير الرسمية حتى وإن كانت لم تعتمد رسمياً.

٢٠ - وتابع قائلاً إن هناك بعض الشك يخيم على ولاية مكتب خدمات الرقابة الداخلية في صناديق وبرايمج الأمم المتحدة. ومن الأساليب التي يمكن أن يتبعها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في مساعدة هذه الصناديق والبرامج في إنجازها لخدمات الرقابة الداخلية دون المساس بسلطتها هو

مستقلة بالتوصيات التي قد تترتب عليها أبعاد الآثار إذا ما نفذت، بدلا من تقديم مجرد إحصاءات بشأن النسبة المئوية التي نفذت بها جميع التوصيات كما هو معمول به حاليا. وفيما يتعلق بمسألة التدابير الوقائية، قال إنه اقترح على المراقب المالي للأمم المتحدة أنه يمكن احتجاز الأموال من الصناديق والبرامج إلى أن تنفذ توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية. وذكر أن فكرة إجراء تفتيشات موقعية تستحق أن ينظر فيها عن كثب غير أن تواجد العدد الكافي من مراجعي الحسابات والمحققين المقيمين في الميدان ربما يكون أكثر أهمية. ثم قال في خاتمة بيانه إن البعض منهم موجودون في الميدان وإن العمل بهذه الطريقة ناجح حتى الآن.

٢٥ - الرئيس: قال إن اللجنة تكون بذلك قد اختتمت مناقشتها العامة بشأن البند ١٢٦ من جدول الأعمال.

#### البند ١١٦ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) (A/55/353)

٢٦ - السيد ريباش (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن ارتياح وفد بلده للتقرير المعقد والمفصل بشأن التحقيق في التوجيه الخاطئ للتبرعات المقدمة من الدول الأعضاء لحساب الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. ولاحظ مع الاهتمام، كما هو مذكور في الفقرة الأولى من موجز التقرير، أن مصرف تشيس منهاتن قد رد المبلغ كاملا من الأموال الموجهة بصورة خاطئة وذلك على سبيل التسوية. وتساءل عما إذا كانت لفظة "التسوية" هي اللفظة التي اختارها مكتب خدمات الرقابة الداخلية أو مصرف تشيس في رده، وذلك نظرا لأن المصرف يتحمل جزءا من المسؤولية على الأقل. ثم قال إنه ورد في التقرير أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية سيقم مدى امتثال مكتب

أن يحدو حدو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذي له، بوصفه وكيلا للأمين العام مقعدا دائما في لجنة الرقابة الداخلية التابعة له. وأوضح أن هذا الموقع يمكنه من تقديم مشورة قائمة على الخبرة بينما يستطيع البرنامج الإنمائي القيام بأنشطته في مجال الرقابة على النحو الذي يراه مناسباً.

٢١ - وفيما يتعلق بمسألة إنشاء إطار تنظيمي لمهام التحقيق، قال إن اللوائح التي تحكم هذه المهام وردت بالفعل في مختلف المنشورات الصادرة عن الأمانة العامة، ومع ذلك فيوسع الأمانة العامة النظر فيما إذا كان ينبغي تبسيطها أو إكمالها.

٢٢ - وقال ردا على تعليقات ممثل بنغلاديش إن منع ظهور المشاكل عن طريق مساعدة المديرين على إدارة برامجهم على نحو أفضل يشكل جزءا من ولاية مكتب خدمات الرقابة الداخلية. واستدرك قائلا إنه ينبغي استخدام المشورة الإدارية بصورة حكيمة حتى لا تستنفد جميع الموارد المتاحة، وإنه لا ينبغي توسيع نطاقها إلا إذا كان من الممكن فعل ذلك دون تقليص بقية الخدمات.

٢٣ - وزاد على ذلك قوله إن الصناديق والبرامج أحالت قضايا الاختلاس وغيرها إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية لأنه لا تتوفر لديها جميعها تقريبا قدرة على التحقيق. ثم قال إن مكتب خدمات الرقابة الداخلية لا يقدم عادة إلا المشورة غير أنه قد يقوم بإجراء تحقيق إذا توفرت لديه الموارد اللازمة لذلك أو إذا كانت خطورة الحالة قيد البحث تستلزم ذلك. ومن الطرق التي يمكن بها تمويل هذه التحقيقات هو جعل الصناديق والبرامج تسدد تكاليف عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية ذلك أن المكتب لا يستطيع توسيع نطاق أنشطته التحقيقية دون أن تتوفر لديه المزيد من الموارد.

٢٤ - وردا على الأسئلة التي طرحها ممثل الجماهيرية العربية الليبية، قال إنه قد يكون من المفيد وضع قائمة

### مسائل أخرى

٣١ - السيدة سيلوت (كوبا): قالت إن من المؤسف أن ممثل كندا اقترح خلال المشاورات غير الرسمية التي تمت في اليوم السابق فيما يتعلق بمجلس مراجعي الحسابات أن بعض الوفود لا تأخذ عمل اللجنة مأخذ الجد، وكأنها لا ترغب في إنجازها في الوقت المتاح. ثم قالت إنه اقترح مع ذلك أن تعقد مجموعة الـ ٧٧ عدداً أقل من الجلسات خلال الدورة. وطلبت إلى ممثل كندا أن يحترم سيادة الدول الأعضاء والبروتوكول الذي ينظم العلاقات بين الوفود. وزادت على ذلك قولها إن وفد بلدها سيواصل التعاون الوثيق مع بقية الوفود من أجل إنجاز العمل المحال إلى اللجنة.

### تنظيم العمل

٣٢ - السيد حسن (نيجيريا): قال إن العديد من الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين قد طلبوا مراعاة شهر رمضان المقبل في وضع الجدول الزمني لجلسات اللجنة.

٣٣ - السيد أكابو ساتشيفي (أمين اللجنة): قال إن جلسات فترة ما بعد الظهر ستعقد ما بين الساعة ١٦/١٥ و ١٧/١٥ بعد الظهر وتنتهي في الساعة ١٨/٣٠ وإن جلسات المساء ستعقد بين الساعة ١٩/٠٠ و الساعة ٢٢/٠٠.

رفعت الجلسة الساعة ١١/١٥.

الأمم المتحدة في نيروبي بتوصياته وتساءل عما إذا كان هناك أي تقرير متاح في هذا الصدد. وفيما يتعلق بالتوصيات التي قدمها مصرف تشيس منهاتن فتساءل عما إذا كانت الأمم المتحدة قد نفذتها أو أنها قد توصلت إلى طريقة أخرى للحيلولة دون تكرر توجيه التبرعات خطأ. وأشاد في خاتمة بيانه بالدول الأعضاء التي لفتت انتباه الأمم المتحدة إلى أن تبرعاتها لم تسجل.

٢٧ - السيد نير (وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): قال إن التوصيات التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في حالة الأموال الموجهة خطأ قد قبلتها جميع الأطراف المعنية، بما فيها مصرف تشيس منهاتن. وذكر أن في إعادة مصرف تشيس جميع الأموال إلى حساب الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة اعتراف بخطأه حتى وإن كان يطبق ممارسة شائعة إلى حد ما في الولايات المتحدة تتمثل في استخدام الرقم فقط دون الاسم للتعرف على أي حساب. ثم قال إن توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية الرامية إلى مساعدة الدول الأعضاء وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في اقتفاء أثر التبرعات من المفروض أن يحول دون تكرار المشكلة، غير أنه لا يعلم إذا كان قد شرع في تنفيذ هذه التوصيات.

٢٨ - الرئيس: اقترح أن تحيط اللجنة علماً بتقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن التحقيق في التوجيه الخاطئ للتبرعات المقدمة من الدول الأعضاء لحساب الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/55/353).

٢٩ - وقد تقرر ذلك.

٣٠ - الرئيس: قال إن اللجنة قد اختتمت بذلك المناقشة العامة للبند ١١٦ من جدول الأعمال، وطلب إلى المقرر أن يقدم تقريراً بذلك إلى الجمعية العامة مباشرة.